



دولة ليبيا  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
الجامعة الإسلامية  
كلية الشريعة والقانون أوباري



الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس

بكلية الشريعة والقانون أوباري

إعداد

قسم الجودة وتقييم الأداء بالكلية

2022 / 2021 م

## المحتوى

## الفصل الأول: المبادئ العامة

2	تمهيد
2	المقصود بميثاق الأخلاق المهنية
2	أهمية الميثاق
3	أهداف الميثاق
3	المبادئ الأساسية
3	مصادر الميثاق ومرجعياته
4	الصفة الإلزامية للميثاق

## الفصل الثاني: "الالتزامات الأخلاقية لعضو هيئة - التدريس"

4	الالتزامات الأخلاقية الخاصة بشخصية - عضو هيئة التدريس
5	التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه الطلبة
7	التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه - الزملاء
9	التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه - الجامعة
9	التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه - المجتمع

## الفصل الثالث: حقوق عضو هيئة التدريس على الطلاب

10	حقوق عضو هيئة التدريس على الطلاب
11	حقوق عضو هيئة التدريس على الزملاء
12	حقوق أعضاء هيئة التدريس على الجامعة
13	حقوق أعضاء هيئة التدريس على - المجتمع

## الفصل الرابع: الأحكام العامة

13	تطبيق الميثاق
14	علاقة الميثاق باللوائح
14	لجنة إعداد الميثاق

## الفصل الأول: المبادئ العامة

تمهيد:

تسعى كلية الشريعة والقانون أوباري - متمثلة في أعضاء هيئة التدريس - إلى تأسيس ميثاق أخلاق مهنية، يضع الضوابط لمهنة التدريس، ويكون مرجعاً يُحتكم إليه عند وجود المخالفات أو المشكلات، وذلك في إطار الثنائية التي تجمع بين المحقوق والواجبات بوصفها التزامات متقابلة.

يتكون الميثاق من فصول ومواد تضبط عمل الأستاذ الجامعي؛ صوتاً لرسائله السامية عن كل ما لا يليق بها، إذ إن مهنة التعليم رسالة عظيمة، تستمد عظمتها من مضمونها الأخلاقي والمهني، ومرئيتها ومرسالتها، وغاياتها وأهدافها.

فالأخلاق هي المبادئ والقواعد المنظمة للسلوك الإنساني، وهي أساس الحضارة، ووسيلة للتعامل بين الناس؛ وطريق للفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة.

### المادة (1)

#### المقصود بميثاق الأخلاق المهنية

هو مجموعة من المبادئ والقيم والممارسات والضوابط الأخلاقية والأكاديمية التي يلتزم بها أعضاء هيئة التدريس أثناء وجودهم داخل المؤسسة وخارجها.

### المادة (2)

#### أهمية الميثاق

1. توفيره مناخاً تربوياً صحياً يساعد على تنظيم العملية التعليمية والبحثية داخل المؤسسة، بما في ذلك علاقات عضو هيئة التدريس مع من حوله؛ مما يهيئ بيئة تفاعلية متناغمة، وفق منظومة أخلاقية متكاملة.
2. كونه مرجعاً لتقييم الممارسات الحميدة، ومرشداً يقدم أنموذجاً للقيم والسلوكيات التي تتطلب الالتزام داخل المؤسسة وخارجها.
3. كونه وثيقة تعاقدية بين عضو هيئة التدريس والمجتمع ملزمة أخلاقية، وتساند التشريعات المنظمة للتعليم العالي بالبلاد وتكملها.

## المادة (3)

## أهداف الميثاق

يسعى الميثاق إلى تحقيق جملة من الأهداف، منها:

1. توطيد علاقة عضو هيئة التدريس بره، من خلال تأديته لرسائله السامية على الوجه المطلوب، وبما يعود عليه بالنفع في الدنيا والآخرة.
2. تقوية الإحساس بالواجب المهني والأخلاقي لديه تجاه وظيفة عضو هيئة التدريس، والعمل على إبقاء جذوة الضمير حية في وجدانه.
3. زيادة وعي عضو هيئة التدريس بقيمة مهنته ومكانتها في بناء مستقبل الوطن والأجيال القادمة.
4. تعزيز انتماء عضو هيئة التدريس إلى رسالته، والرقي بمكانته الثقافية والاجتماعية والعلمية.
5. إنشاء مرجعية أخلاقية يلتزم بأحكامها كل أعضاء هيئة التدريس.
6. إيجاد رأي عام داخل الكلية يؤمن بالقيم الأخلاقية المهنية ويحرض عليها.
7. رفع مستوى الأداء المهني لأعضاء هيئة التدريس بما يحفظ شرف مهنتهم ومكانتها.
8. تحقيق الانسجام والاستقرار داخل بيئة الكلية وخارجها، بما يحقق الأهداف العامة للجامعة.

## المادة (4)

## المبادئ الأساسية

ينبثق الميثاق عن أمهات الفضائل الأخلاقية المتفرعة عنها باقي القيم، وهي: (الإخلاص - الصدق - الأمانة - العدل - الوفاء - الولاء - الاحترام).

## المادة (5)

## مصادر الميثاق ومرجعياته

تستمد المعايير الأخلاقية المهنية لهذا الميثاق من مصادر رئيسية، هي:

1. المبادئ الأخلاقية الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية.
2. القوانين واللوائح المعمول بها في المجال الأكاديمي.

3. الجوانب المشرفة في التراث الجامعي .

4. المعايير الوطنية للجودة وضمانها .

## المادة (6)

### الصفة الإلزامية للميثاق

يعد هذا الميثاق ملزمة لجميع أعضاء هيئة التدريس إلزاماً أدبياً، وصفة الإلزام فيه مكتسبة من القرآن والسنة، حيث ومردت عدة آيات توجب الوفاء بالعهود والعقود؛ من ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [سورة المائدة آية 1]، ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [سورة الإسراء آية 34].

وكذا يعد ملزماً قانوناً وفقاً لما تضمنته اللوائح التي تفيد الرجوع إلى ميثاق الشرف للفصل في المشكلات التي تواجه عضو هيئة التدريس في مهنته .

### الفصل الثاني: "الالتزامات الأخلاقية لعضو هيئة التدريس"

## المادة (7)

الالتزامات الأخلاقية الخاصة بشخصية عضو هيئة التدريس تتمثل هذه الالتزامات في الآتي:

1. أن يلتزم بالسلوك السوي في أقواله وأفعاله، وفي جميع أموره .
2. أن يتحلى بأخلاق الإسلام، وأن ينأى بنفسه عن كل ما لا يليق بها، وأن يتجنب كل ما من شأنه أن ينزل من مكانته العلمية والفكرية .
3. أن يكون معتدلاً في فكره بعيداً عن الغلو والتشدد، والإفراط والتفريط .
4. أن يسعى إلى تنمية الجانب الفكري في شخصيته عن طريق تحصيل المعارف المختلفة مع صقل هذا الجانب بالتأهيل والتدريب .
5. أن يلتزم بأدبيات الحوار وأخلاقياته عند التعامل مع من يخالفه في الفكر أو الاتجاه .
6. ألا يستغل مكانته العلمية ووظيفته الجامعية في الترويج والتسويق لما يتبناه من أفكار .
7. أن يهتم بمظهره الخارجي بما يتوافق مع مبادئ الإسلام وأصوله، وضوابط العمل الأكاديمي .

8. ألا يظهر في شكله وتصرفاته أو ممتلكاته داخل الجامعة، وفي المحافل العلمية المختلفة رمزية منافية لقيم الإسلام، أو مشيرة للفرقة والتشتت الاجتماعي.

### المادة (8) مادة

#### التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه الطلبة

##### البند الأول: التزامات عضو هيئة التدريس المتعلقة بالتدريس والمادة العلمية:

1. أن يوجه الطلاب إلى الاطلاع على توصيف المقرر الدراسي، وأن يعرض لهم مفردات المقرر وأهدافه ومصادره منذ بداية الدراسة.
2. أن يلتزم بالخطة التدريسية للمقرر، بما يتضمنه توصيف المقرر المعتمد من قبل مجلسي القسم والكلية.
3. أن يتابع مستجدات المادة العلمية المكلف بتدريسها، مستخدماً الوسائل والتقنيات الحديثة ما أمكن.
4. أن يعمل على إكساب الطلاب أساليب التعلم الذاتي وطرقه وفق منهجية البحث العلمي للمادة التي يدرسها.
5. أن يراعي الفروق الفردية بين الطلاب خلال العملية التدريسية بجوانبها المختلفة.
6. أن يلتزم بمواعيد محاضراته حضوراً وانصرافاً.
7. أن يصون قاعة المحاضرة عن الغلط وما يشوه الحوار العلمي، وألا يسمح بالتجاوزات داخلها.
8. أن لا يستغل المحاضرة في الترويج للاتجاهات الخاصة، وأن يتعد عن سرد تجاربه الشخصية إلا بما يخدم حاجة علمية أو تربوية.
9. أن يقدم لطلابه التساؤلات المتعلقة بموضوع المحاضرة، وأن يشجعهم على الاستفهام والاستفسار.

##### البند الثاني: التزامات عضو هيئة التدريس عند الإشراف على البحوث والرسائل:

1. أن يلتزم بالشروط الواجب توافرها في المشرف عند قيامه بالإشراف على البحوث والورقات العلمية، أو الرسائل والأطروحات.

2. أن يغرس في طلابه حب المعرفة، وأن يشجعهم على البحث العلمي، ويبين لهم مناهجه وطرقه، وأن يوجههم إلى المصادر والمراجع المعتمدة، وأن يستغل الساعات المكتبية في سبيل تحقيق ذلك.
3. أن يسهم في تدريبهم على إعداد البحوث العلمية، وأن يوجههم إلى استخدام الوسائل والتقنيات الحديثة عند كتابة البحوث.
4. أن ينمي فيهم أساليب الكتابة العلمية، من خلال تكليفهم بالورقات البحثية وأن يقوم بتصويبها لهم.
5. أن يوجههم إلى اختيار الموضوعات ذات الأهمية دون إجبار أو توجيه متعمد؛ لخدمة مصالحه.
6. أن يتابع البحث منذ بدايته وفي مراحلها كافة متابعة دقيقة، ويوجه الملاحظات اللازمه دون تأخير أو مماطلة.
7. أن يلتزم الأمانة العلمية مع بحوث طلابه، فلا يستغلها لنفسه، ولا ينسبها إليه.
8. أن يلتزم الحياد والموضوعية عند تقييمه للبحوث أو عند الحكم عليها.
9. ألا ينزلق إلى سلوكيات أو ممارسات ابتزاز أو إذلال أو إهانة للطلاب أو تسفيه لقدراته اثناء البحث أو في جلسات المناقشة العلنية للرسائل.

#### البند الثالث: التزامات عضو هيئة التدريس المتعلقة بتنمية مهارات الطلاب وتوجيه سلوكياتهم والمحافظة على

#### خصوصياتهم:

1. أن يتحلى بأخلاقيات الإسلام في التعامل مع طلابه ويغرسها في نفوسهم من خلال تجسيدها في أقواله وأفعاله.
2. أن يسعى إلى تنمية مهارات الطلاب، من خلال ما يكلفهم به من أعمال، وأن ينمي فيه القدرة على تطبيق المعارف والعلوم المدروسة.
3. أن يشجعهم على التطوير والابتكار والإبداع، وأن يسهم في بناء ثقتهم بأنفسهم بتحفيزهم على المشاركة في المناشط المتنوعة.
4. أن يقوم بدوره في الإرشاد الأكاديمي على اكمل وجه.
5. أن يراقب أحوال طلابه، وأن يسعى إلى توجيههم وتقويم سلوكهم.
6. أن يغرس في نفوسهم حب العلم وشرفه وقيمه العالية.

7. أن يكون على دراية واسعة بالأساليب التربوية والنفسية وطرق معالجة الأمور .
8. أن يحرص على التزام العدل والمساواة في التعامل معهم .
9. أن يظهر مرونة في معاملتهم، وأن يتواضع لهم ويصبر عليهم .
10. أن يحفظهم في حضورهم وغيابهم، فلا يعرض معلوماتهم الخاصة دون رضاهم، ولا يفشي أسرارهم .
11. أن يسعى إلى حل مشاكلهم بسرية تامة دون تشهير بهم .

#### البند الرابع: التزامات عضو هيئة التدريس فيما يتعلق بالامتحانات وأساليب التقييم والتقويم:

1. أن يلتزم باتباع أساليب التقييم وفقاً لما هو معتمد بتصنيف المقرر الدراسي .
2. أن يبين لطلابه التقسيم الفعلي لدرجات أعمال السنة، وأن يسمح لهم بالاطلاع على إجاباتهم ومراجعتها قبل اعتمادها .
3. أن يلتزم بالمعايير العلمية عند إعداد الأسئلة، دون محاباة أو ظلم، وأن يتجنب الإشارة إلى الأسئلة أثناء محاضراته .
4. أن يتخذ الإجراءات والتدابير المناسبة لمنع تسرب الأسئلة وحدوث الغش .
5. أن يلتزم بتصحيح أوراق الامتحان في الوقت المحدد .

#### المادة (9) سادة

#### التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه الزملاء

##### البند الأول: الحوار:

1. أن يتحلى بأخلاقيات الإسلام الرفيعة في التعامل مع الزملاء، مع التقيد بتنفيذ كل حقوقهم بحسب اللوائح المعمول بها داخل الجامعة .
2. أن يتعامل مع جميع زملائه بميزان واحد، دون تمييز لأحد على حساب الآخر .
3. أن يلتزم بتقديم النصح والمشورة في نطاقهما العلمي والمهني، مع احترام حق الزملاء في التعبير والحرية الأكاديمية، بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، واللوائح والقوانين المعمول بها .



4. أن يتحلى بالسماحة والمرونة في تقبل نقد زملائه له، بعيداً عن الخلافات، ملتزمة بتسويتها متى وجدت بالطرق الودية داخل القسم أو الكلية قبل اللجوء إلى إدارة الجامعة.
5. أن يلزم المهنية والموضوعية عند النقد والمناقشة بممارسة آداب الحوار دون توجيه اللوم الشخصي المباشر، وغير العادل، والمتحيز.
6. أن يتجنب كل ما من شأنه توجيه الاتهامات الزائفة والشكوك المبنية على الأوهام، وأن يتعد عن أساليب التخويف والتهديد.

#### البند الثاني: السرية واحترام الخصوصية:

1. أن يكون ملتزماً بالسرية التامة تجاه المعلومات الشخصية لزملائه سواء الذين يتقدمون ببحوثهم العلمية للترقية أو لغير ذلك.
2. ألا يتحدث عن خصوصياتهم الاجتماعية أو العلمية إلا بإذنهم ورضاهم.
3. عدم الاطلاع على ملفات زملائه الشخصية أو أخذ شيء منها أو نسخه إلا بعد أخذ إذنهم، وعدم إتلافها أو السعي إلى ذلك.

#### البند الثالث: المقررات:

1. التعاون مع الزملاء فيما يتعلق بالمقررات الدراسية وتجنب مزاحمتهم فيها بطريقة غير لائقة.
2. ألا يخسهم أشياءهم، وألا يتعدى على جهودهم العلمية في إعداد المقررات بأن يدرسها دون علمهم أو دون الإشارة إلى حقوقهم العلمية فيها، وألا يستهين بهم، أو يقلل من قدراتهم العلمية.

#### البند الرابع: المشاركات والبحوث:

1. الحرص على التعاون المثمر المنضبط بين الجميع، والإيمان بروح العمل الجماعي والفرق الواحد في خدمة المؤسسة التعليمية التي يعمل بها.
2. الالتزام بحقوق الملكية الفكرية، والانصاف بالأمانة والموضوعية العلمية بإرجاع النتائج العلمية إلى أصلها، والبعد عن الادعاء بما ليس لديه من إنتاج علمي أو براءات اختراع.
3. تشجيع زملائه على الابتكار والتطور العلمي، وتجنب التقليل من قدراتهم والتشكيك فيها.

## المادة (10) لادة

## التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه الجامعة

1. العمل على تحقيق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها بصيغتها الإسلامية؛ لتكون في الطليعة.
2. احترام القوانين والأنظمة واللوائح والقرارات التي تهدف إلى تحقيق سلامة الجامعة وأمنها واستقرارها وتطورها.
3. المشاركة فيما تقدمه الجامعة أو الكلية أو القسم من أنشطة اجتماعية وثقافية وفكرية ورياضية وجمعيات علمية.
4. الالتزام بحضور اجتماعات القسم العلمي وما ينتج عنه من قرارات أو توصيات.
5. عدم استخدام المنصب العلمي أو الوظيفي لعضو هيئة التدريس؛ لنيل مكاسب شخصية أو مزايا غير مشروعة تتنافى مع مكانته العلمية.
6. تقديم الاستشارات الخارجية بما لا يؤثر في الواجبات والأداء الأكاديمي، ولا يتم ذلك إلا بالحصول على موافقة رسمية من الكلية أو الجامعة بحسب القوانين المعمول بها.
7. الحفاظ على المال العام فيما يستخدمه من معدات وتجهيزات ومواد خام وغيرها.
8. الالتزام بعدم تمثيل القسم أو الكلية أو الجامعة والتحدث باسمها رسمياً في المحافل والمنتديات إلا إذا كان مخولاً بذلك، وأن يفصح بصورة علنية عن أن ما يتبناه من آراء خصوصاً في وسائل التواصل الاجتماعي: (فيس بوك، تويتر، يوتيوب، المنتديات) إنما تعبر عن شخصه ووجهة نظره، ولا تعبر عن وجهة نظر الكلية أو الجامعة.
9. عدم استخدام وسائل الإعلام المختلفة استخداماً مسيئاً للكلية أو الجامعة، والرجوع إلى ذوي الاختصاص، وإلى القنوات الرسمية بالقسم أو الكلية أو الجامعة عند عرضها.

## المادة (11) لادة

## التزامات أعضاء هيئة التدريس اتجاه المجتمع

1. التشجيع والتحفيز للعمل التطوعي بين الطلاب وغيرهم لخدمة البيئة والمجتمع من خلال تصدرة لهذه الأعمال.
2. تنمية الإحساس لدى الطلاب بالانتماء الديني والمجتمعي وتطبيقه على أرض الواقع.
3. توطيد أو أصر الثقة والترابط بين الكلية أو الجامعة والمجتمع من خلال ما يعلمه للطلاب، وما يقدمه لهم من معلومات.
4. الشعور بالمسؤولية تجاه المجتمع الذي ينتمي إليه، والحرص على أن يكون عضواً مسؤولاً منتجاً فيه، متحملاً للدور الريادي الذي يضطلع به الأستاذ الجامعي.
5. إسهامه في إعداد الطاقات البشرية التي يحتاجها المجتمع، وتخصيصه جزءاً كبيراً من جهده وعلمه للتعرف على المشكلات التي يعاني منها، والإسهام في وضع الحلول الناجعة السريعة لها.
6. الحرص على تنمية البحث التطبيقي وربطه بواقع العمل في المجتمع، وتقوية الروابط مع المؤسسات المجتمعية المختلفة، والتركيز على تجارب الربط بين الجانب النظري والعملية الخارجي؛ لإفادة المجتمع من هذه التجارب.
7. المشاركة في المحاضرات العامة، وفي حلقات النقاش، من خلال الإعلام المرئي والمسموع والمقروء في حدود تخصصه، وبما يسهم في توعية أفراد المجتمع، وينمي عندهم قدرة المشاركة الفعالة في بناء مجتمعهم.
8. مراعاة الموضوعية في عرض المشكلات الحياتية المختلفة التي تراعي خصوصية المجتمع الليبي، والأخذ برأي المجتمع المحلي في البرامج التي تقدمها كليات الجامعة؛ لكونه المعني بها.
9. الالتزام بتطبيق القوانين والتشريعات الخاصة بالصحة والسلامة العامة.
10. الالتزام بتطبيق القوانين والتشريعات الخاصة بحماية البيئة ونشر الوعي بأهمية المحافظة عليها.

### الفصل الثالث: "حقوق عضو هيئة التدريس"

#### المادة (12) -

#### حقوق عضو هيئة التدريس على الطلاب

1. احترام عضو هيئة التدريس وتوقيره، وعدم الإساءة إليه في حضوره، وغيبته.
2. التقيد والالتزام بقرارات عضو هيئة التدريس المتعلقة بالعملية التعليمية.
3. الاعتراف بفضله، والأخذ بنصائحه وتوجيهاته، والتواضع له.
4. الالتزام بالسلوك القويم أمامه داخل الكلية وخارجها.
5. المواظبة على حضور المحاضرات، والحرص على مواعيدها، والالتزام باستئذانه عند دخول قاعة المحاضرة ومغادرتها.
6. الالتزام بأداب الحوار أثناء تقديم المحاضرة وخارجها.
7. أداء ما يكلفهم به من واجبات وأعمال وفق متطلبات العملية التعليمية.

### المادة (13) -

#### حقوق عضو هيئة التدريس على الزملاء

1. التزام السلوك القويم عند التعامل معه في حال الرضا والغضب، وعدم الإساءة إليه بالقول أو الفعل.
2. احترام قدراته وحرمة في التعبير عن آرائه، ومراعاة آداب الحوار دون إقصاء أو إساءة ظن أو تخوين أو تجريح.
3. إسداء النصيحة له، وعدم البخل عليه بالمشورة، ومشاركته وجدانياً ودعمه معنوياً.
4. تمكينه من العمل بروح الفريق الواحد، وحثه على المشاركة في البحوث والتأليف العلمي، واحترام العلاقات الإنسانية والاجتماعية المتبادلة وتنميتها.
5. تجنب التدخل في أموره الخاصة، وعدم إفشاء أي أسرار أو معلومات شخصية تخصه دون إذنه، وعدم الإساءة إليه أو الإضرار بسمعته أي التشهير به سرا أو علناً.
6. الالتزام بحقوق الملكية الفكرية لعضو هيئة التدريس في مجوته ومؤلفاته فلا يستعان بها دون الإشارة إليه، أو أخذ موافقته.
7. عدم التدخل في المقررات الدراسية التي يقدمها، إلا في إطار ما تسمح به اللوائح.

- 8 . تمكينه من أداء عمله وبذل القدر الكافي من الرعاية والعناية به، خاصة إذا كان حديث عهد بالتعيين أو معيدا .
- 9 . احترام رأيه في الاجتماعات وجلسات المناقشة العلنية في الرسائل والمؤتمرات والندوات وغيرها .

#### المادة (14) -

#### حقوق أعضاء هيئة التدريس على الجامعة

##### البند الأول: حقوق أصيلة:

- 1 . توفير المناخ الملائم لأعضاء هيئة التدريس الذي يسهم في استثمار قدراتهم وتشجيعهم على الإبداع والابتكار .
- 2 . توفير الوسائل التعليمية المختلفة والتقنيات الحديثة والمعامل العلمية التي تساعدهم على تقديم المقرر في أحسن صورة .
- 3 . معالجة مشكلات أعضاء هيئة التدريس بما يراعي ظروفهم، ويشعرهم بالأمن والاستقرار الوظيفي والمهني .
- 4 . تحقيق العدالة في التعامل مع أعضاء هيئة التدريس بالجامعة، وعدم التمييز بينهم في الحقوق والواجبات .
- 5 . إشراكه والدفع به ماديا ومعنوية لحضور المؤتمرات العلمية والندوات والملتقيات داخل الجامعة وخارجها، وداخل البلاد وخارجها .
- 6 . يستحق عضو هيئة التدريس وأفراد أسرته ووالداه الحصول على التأمين الصحي والعلاج على حساب الجامعة وفق ضوابط معينة وقيمة مالية منضبطة .
- 7 . ترشيحه للدورات التدريبية والبرامج والرحلات الداخلية والخارجية، وزيادة مشاركته في الأنشطة الثقافية والتعليمية، وإشراكه في أنشطة خدمة المجتمع المحلي والأعمال التطوعية .
- 8 . حفظ حقه في الحرية الكاملة داخل عمله الجامعي في التفكير والتعبير والنشر وتبادل الرأي فيما يتعلق بالتدريس والبحث العلمي والأنشطة الجامعية الأخرى .

9. الوقوف إلى جانبه والدفاع عنه عند تعرضه لأي مشكلة بصفته عضو هيئة تدريس سواء أكان ذلك في مقر عمله أم خارجه، ووضع نظام صارم وعقاب مرادع لمن يسيء إليه، والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لذلك بما يحفظ كرامته.

#### البند الثاني: حقوق تحفيزية تشجيعية:

1. الدعوة إلى استحداث جوائز تشجيعية وتقديرية وتكريمية لإثراء روح المنافسة الشريفة والتعريف بقدرات أعضاء هيئة التدريس والنتاج العملي.
2. منح ترقية استثنائية للمتميزين والمبدعين، وأصحاب الخبرات الطويلة.

### المادة (15) لادة

#### حقوق أعضاء هيئة التدريس على المجتمع

1. استصدار القوانين التي تحمي أعضاء هيئة التدريس ضد أي اعتداء عليهم.
2. الامتثال بمكانة عضو هيئة التدريس وشموله بنظرة مميزة في المجتمع وتوقيره واحترامه.
3. توعية الناس بمختلف فئاتهم بمكانة عضو هيئة التدريس ودوره في النهوض بالمجتمع.
4. تحسين الصورة الإعلامية لعضو هيئة التدريس والعمل على إظهاره بالصورة المطلوبة، والتأكيد على دوره المؤثر في المجتمع.
5. منحه الدور الريادي والبارز داخل مجتمعه، وإشراكه في المجالس واللجان المختلفة، وإسناد المهام القيادية والخدمية في مختلف قطاعات المجتمع إليه بحسب تخصصه، بحيث تكون الأولوية له في هذا الشأن.

### الفصل الرابع: الأحكام العامة

### المادة (16) لادة

#### تطبيق الميثاق

تطبق أحكام هذا الميثاق على جميع أعضاء هيئة التدريس بكلية الشريعة والقانون أوبامري والفئات التابعة لها ابتداء من تاريخ اعتماده.

## المادة (17) لادة

## علاقة الميثاق باللوائح

يعد هذا الميثاق مكملًا للاتحة الداخلية المعمول بها في كلية الشريعة والقانون أوبامري والقاعات الدراسية التابعة لها

## المادة (18) لادة

## العلم بالميثاق

ينشر هذا الميثاق في الموقع الرسمي لكلية الشريعة والقانون أوبامري بالجامعة الاسمية الإسلامية

## لجنة إعداد الميثاق

الجهة التي قامت بإعداد الدليل

قرر مجلس الكلية في اجتماعه الخامس للعام الجامعي 2020 / 2021م المنعقد بتاريخ 2021/11/24م إعداد المواثيق الأخلاقية للكلية.

وفقًا للتكليف الصادر من عميد كلية الشريعة والقانون أوبامري بشأن إعداد الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس بالكلية، فقد تكونت لجنة الأعداد والإشراف من قسم الجودة وتقييم الأداء بالكلية برئاسة الأستاذ/ مصطفى محمد اللوتى .

وكان من أهم المراجع والمصادر التي تم الاعتماد عليها في إعداد هذا الميثاق: ((ميثاق الأخلاق المهنية لأعضاء هيئة التدريس بالجامعة الاسمية الإسلامية، المعتمد في الاجتماع الثالث لمجلس الجامعة لعام 2018م بتاريخ 2018/11/28م))

تم اعتماد دليل الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس بكلية الشريعة والقانون أوبامري في الاجتماع الرابع لمجلس الكلية للعام الجامعي 2021 / 2022م المنعقد بتاريخ 2022/5/26م.